

31 - تفسير سورة الطلاق (جزء قد سمع) الشيخ د. ماهر الفحل

61 رجب 8341

ماهر الفحل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه ومن تبعه باحسان الى يوم الدين.

اما بعد فقال تعالى يا ايها النبي اذا طلقتم النساء فطلقوهن لعدتهن واحصل عدة - 00:00:00

واتقوا الله ربكم لا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن الا ان يأتين بفاحشة مبينة وتلك حدود الله ومن يتعدى حدود الله فقد ظلم نفسه

لا تدري لعل الله يحدث بعد ذلك امرا - 00:00:22

نحن ذكرنا في هذه الشعبة هنا على هذه السبورة كيف ان الله سبحانه وتعالى قد احاط نظام الزوجية بسياج متين من الاستجة من

اجل ان لا يتصدع نظام الاسرة واول سياج اللي هو يعني سياج - 00:00:44

الرحمة العميقة الذي يعني حث الله تعالى عليه الجميع هذا الرحمة واحنا نقراً دائماً الرحمن الرحيم في صلاتنا مرارا وتكرارا والحديث

من مسلسل الاولية ما هو؟ ايه بعد هذا الشيء اذا ما حصل هذا الشيء واللاتي تخافون نشوزهن فعظوهن - 00:01:06

واهجروهن في المضاجع واضربوهن فان اطاعن فلا تبغوا عليهن سبيلا. اللي هو يسمى بالتدرج التدرج في الاصلاح. وهذا ما جاء في

سورة النساء مبني على الاصلاح والانصاف للمرأة قل يا ربنا قوامون على النساء - 00:01:33

بما انفقوا من اموالهم بما فضل الله بعضهم على بعض بما انفقوا من اموالهم والصالحات قانتات اول اصلاح الصالحات الصالحات

القانتات الحافظات من غير ما حفظ الله واللاتي تخافون نشوزهن اصلاح - 00:02:00

عظوهن واهجروهن بالمضاجع واضربوهن فان اطعنكم فلا تبغوا عليهن سبيلا ما هو يعني الانصاف ان الله كان عليا كبيرا كما انت

بتسلط عليها وتضرب بها فربنا جل جلاله فالله اقدر عليك منك عليه - 00:02:20

اذا هذا الشيء ما فاد ما هي المرحلة الاخرى التي نذهب اليها احسنت احسنت وانتم الانفاق بينهما من اهله وحكما من اهلها ان يريد

اصلاح ليوفق الله بينهما اضحك كمان - 00:02:41

الى مكة هذي الخطوة الاولى خطوة الرابعة تتحول الى خطوة رابعة وظن اللوان قد انتهت التي نكتب بها الخطوة الرابعة اللي هي

الصلاة السني الطلاق الطلاق السني يتعلق بعدد الطلقات ويتعلق بالزمن - 00:03:02

يطلقها في طهر لم يمسه فيها اذا حار قبل اسبوع وقهوة وقد جاء معها فاجا قال انا اريد ان اطلق على السنة النبوية على شرع الله

قل لي ما نقل سمعتها تتحدث مع الهاتف مع شخص وقال ان لها علاقة - 00:03:27

وانا لا اريدها ابدا ولا يمكن ان تكون عندي في بيتي اطلقها على السنة او حصل امر غير هذا الشيء وهذا يطلقها على السر نقول لها

هذه الان حائطا اذا قال حائط قال اصبر حتى تظهر - 00:03:45

اذا قال هي الان في طهر نقول له هل واقعتها في طفر؟ قال نعم اصبر حتى تحيض ثم تطهر ثم يعني كل مدة زمنية حتى تجعل

الطرفين يراجعون انفسهم حتى لا يتعجل الانسان - 00:04:02

ويأخذهم الغضب بعدها يغلظها طلقة واحدة شف هذا الطلاق السني يعني اولاً من حيث الزمن يعني في الزمن حتى يطلقها في طهر

لم يمسه فيها مثلا لم يمسه فيها هذا واحد ثانيا العدد حتى الانسان لا يهدم ما لديه من تطبيقات - 00:04:18

ثالثا الطلاق السني هو ما له سكون انه رجعي لا تذهب الى بيت اهلها. تبقى في البيت والمطلقات يتربطن بانفسهن ثلاثة قنوت ولا

يجوز ان تأخذ حقيبتها هو قل زعلتها ووجهتها لاهلها. كل هذا لا لا فتبقى تستحق السفنى تستحق النفقة - 00:04:44

مشكلة واحتاجت رصيد حقيقي يعني وعاشروهن بالمعروف وتبقى يعني السحاب تنام تفتقر وتتعطر وتتكل وتتبخر وهكذا فهذه كلها اسجة من اجل المحافظة على المال الذي انفقته الانسان وعلى البيوت من اجل ان لا يتصدع - 00:05:10

فربنا قال في هذه الاية الكريمة مؤكدا هذا الامر قال لا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن لا يجوز تخليها تروح يعني لا انت ولا هي تذهب ولا ابوها ولا اخوها ولا امها - 00:05:33

تبقى في بيت الزوجية يا ايها النبي اراد الله ببناء النبي وامته بدليل ما بعدها. كل خطاب للنبي فهو خطاب لامته اجمعين اذا طلقتم نسائي اذا اردتم طلاقهن فطلقوهن لعدتهن اي بقبل عدتهن اي في طهر لم يجمع اي - 00:05:52

يعني مستقبلات العدة اللي هو طهر لم يمسه فيه واحصل عدة احفظوا مدتها حتى يمكنكم المراجعة وكم تعتاد الى من ذوات الحيض؟ حتى تحيض ثلاث حيضات فاذا حاضت حيض الاولى تبقى الثانية تبقى حاضت الحيض الثالثة الى ان تظهر من ظهر الدمار بانته منه بينونة صغرى - 00:06:14

يحق له لابد ان يقول لها امام شهود اثنين راجعتك على مهرك السابق وتعود اليه لكن اذا لم يفعل هذا الشيء بانته منه بيننا صغرا. تأخذ المؤخر وتأخذ اغراضها وتذهب - 00:06:39

واتقوا ربكم ربنا جل جلاله امرنا بالتقوى عموما وفي هذا الامر خصوصا انه قد يحصل بين الشركاء والخطاء والبيوت بعض الاشياء واتقوا ربكم واطيعوها في امره ونهيه لا تخرجوهن من بيوتهن اي لا تخرج المطلقة من بيت زوجها الذي طلقها حتى تنقضي عدتها - 00:06:54

الا ان يأتين بفاحشة مبينة اي الا ان يؤذين بالبذاء في القول وسوء الخلق. او يرتكبن فاحشة من زنا احنا لماذا بغينا هذا الشيء؟ ابغينا انه قد يكون فالشيء سهل - 00:07:17

بالامكان اصلاحهم لكن اذا اجى بالزنا هذا الخل الذي لا يمكن اصلاحه البتر فاذا جاءت بهذا الشيء لا لانه اصلا الامر منتهى فيذهبها الى اهلها او كان فيه سفيهة جدا تسبه وتشتبه او تضربه مثلا - 00:07:41

ويوجد من فحش النساء من يصل الى هذا وتلك حدود الله اي المذكورات من امور الطلاق في اول الطهر واحصاء العدة وعدم اخراج المطلقة من حدود الله وهذا تحديد ان الانسان - 00:08:00

يخالف حدود الله او يتجاوز حدود الله لا تدري لعل الله يحدث بعد ذلك يعني شو صار التأجيلات لانه قد يتأثر انا شاهدت نساء كثيرات تريد الصلاة يا امة الله بالامكان - 00:08:14

ان تصلي ابد طلاق وبعدها سنة او سنتين وتتشفع وتتوسط تقول حتى لو قد دام فالانسان لا يتعجل ولا يقطع الانسان الامر ولا يفجر. لا تدري لعل الله يحدث بعد ذلك امرا. اي يجعل في قلب الزوجة رغبة في مراجعتها شوي - 00:08:33

عند مراجعة وعندنا غير المراجعة الزواج بعد ان تنتهي العدة معنى الاية قوله تعالى يا ايها النبي اذا طلقتم النساء. الشيخ قال هذا خطاب للنبي والمقصود به امة الامة اذا معه لما بعدها باعتبار اذا طلقتم النساء - 00:08:55

ونستفيد عموما ان كل خطاب للنبي فهو خطاب لامته حتى يرد الدليل بتخصيصهم يخاطب الله تبارك وتعالى رجال امة الاسلام في شخصية نبيها محمد صلى الله عليه وسلم فيها تذكير ان انت حينما تفعل شيء فانت - 00:09:19

تقلد النبي وتتمثل بالنبي وتسير على طريقته فلا بد ان تكون طليقتك طريقة حسنة صالحة تتناسب مع شخص الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم فيقول اذا طلقتم اي اذا اردتم طلاقهن لامر اقتضى ذلك فطلقوهن لعدتهن اي لاول عدتهن - 00:09:40

وذلك في طهر لم تجامع فيه لتعد ذلك الطهر اول العدة اذا طلقها في طهر مسها فيه لن يعتد بذلك الطهر وسوف تطول العدة وهذا خلاف السنة ويسمى بالطلاق البدعي والطلاق البدعي يقع - 00:10:03

اذا طلقها في طهر نزه فيه وقال واذا طلقها في حي الوقي واذا طلقها وهي حامل وقع وقوله تعالى واحصل عدة احفظوها لان الامر يتعلق اما زوجة واما غير زوجة. يعني ها مدة العدة - 00:10:24

ثلاث حيوانات اذا هو مات او هي ماتت فهوما زوجان يتوارثان فاحصاء العدة امر مهم جدا هي اما زوجة واما عدم زوجها اي احفظوها يعني احيانا بعض النساء تأتي تقول قولها كم حيضة؟ يقول لا ادري ما يمشي الحال - [00:10:39](#)

اي احفظوها فاعرفوا بدايتها ونهايتها لما يترتب على ذلك من احكام من صحة المراجعة وعدمها ومن النفقة لان ما دام لم تنقظ عدتها تستحق النفقة وتستحق السكنى والاسكان اعدامها وقوله واتقوا الله ربكم غالية - [00:11:01](#)

بينما كنا بالعراق ما شاء الله يعني الحياة رخيصة جدا فيمثلوا او امره وقفوا عند حدوده فلا تتعدوها لا تخرجوهن الى المطلقات من بيوتهن اللاتي طلقن فيهن ولا يخرجن اي ويجب ان لا يخرجن من بيوتهن الا ان يأتين - [00:11:23](#)

بفاحشة مبينة كزنا ظاهر او تكون سيئة بذينة. سيئة وتؤذيها تذهب فتؤذي اهل البيت اذى لا يتحملونه فعندئذ يباح اخراجها وقوله تعالى وتلك حدود الله اي المذكورات من الطلاق لاول الطهر واحصاء العدة وعدم اخراجهن من بيوتهن - [00:11:45](#)

وقوله تعالى ومن يتعدى حدود الله فيتجاوزها ولم يقف عندها فقد ظلم نفسه لان الانسان مطالب بان يرعى نفسه وان يضع نفسه في اعلى الاشياء وتعرض لعقوبة الله تعالى عاجلا او اجلا - [00:12:11](#)

وقوله تعالى لا تدري لعل الله يحدث بعد ذلك امرا اي بان يجعل الله تعالى في قلب الرجل رغبة في مراجعة مطلقة فيراجعه وفي ذلك خير كثير والصدف خير من هداية الايات بيان السنة في الطلاق وهي ان يطلقها قال الشيخ وتزوج ابنة عمته - [00:12:30](#)

او ابنة خالته ويطلقها ويبقون طول العمر متقاطعين في ذلك فساد كبير اذا المراجعة فيها خير كبير ثانيا ان يكون الطلاق واحدة لا اثنتين ولا ثلاثة عندنا الطلاق السني بالعدد وبالزمن. بل للزمان ان يطلقها في ظهر لم يمسه فيه. بالعدد ان يطلقها تطبيقا واحدة لا اثنتين ولا ثلاثة - [00:12:54](#)

ثالثا وجوب احصاء العدة ليعرف الزوج متى تنقضي عدة مطلقة لما يترتب على ذلك من احكام الرجعة والنفقة والاسكان الاسكان بغاز وبكهرباء وبماي وانتم تعلمون البقية رابعا حرمة اخراج المطلقة من بيتها التي - [00:13:25](#)

من بيتها الذي طلقت فيه الى ان تنقضي عدتها الا ان ترتكب فاحشة ظاهرة كزنا او بذاءة او سوء خلق وقبيح معاملة فعندئذ يجوز اخراجها فاذا بلغن اجلهن فانت فامسكوهن بمعروف - [00:13:49](#)

او فارقوهن بمعروف يعني ما من حقه اخر يوم وباقي تظهر. ويقول لها راجعتك على مهلك السابق وعاد ثاني يوم ورمضان قل لها انت طالق ثم ظل ثلاثة شهور ثم هذا - [00:14:07](#)

لا يجوز له اما يمسخها بمعروف واما من ضمن المفارق بمعروف ان يعطيها المهر ويمتعها متعة زائد على المهر يعطيها زيادة المهر حقها فاذا اعطاها شيء فوق المهر فهذا من المفارقة بالمعروف وهذا انظر الى خلق الاسلام - [00:14:24](#)

يعني حتى يعطيها حقها كامل امرنا الله بالمعروف. فكيف بمن احسن معك او تعيش معه في طلب العلم واشهدوا ذوي عدل منكم شوف هذا جاء الامر بالاشهاد يعني بالطلاق بالمراجعة من اجل ان تحفظ الحقوق - [00:14:47](#)

واقيموا الشهادة لله انت اذا استشهدت على شيء فعليك ان تقيم الشهادة خالصة لله ذلكم يوعظ به من كان يؤمن بالله واليوم الآخر. ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب. ومن يتوكل على الله فهو حسبه. ان الله بالغ امره - [00:15:11](#)

قد جعل الله لكل شيء قدرا. طبعا هذه اية عظيمة جدا ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب ومن يتوكل على الله فهو حسبه. ان الله بالغ امره. قد جعل الله لكل شيء قدره. يا سلام! مع كل هذه الاشياء - [00:15:35](#)

من فوائد التقوى فلماذا لا نتقي الله فاذا بلغن اجلهن احمد ماهر اي اكمل اي قاربنا انقضاء عدتهن واذا بلغن اجلهن اي قاربنا انقضاء عندكن فانسجوهن بمعروف اي بان تراجعوهن بمعروف من غير طلب - [00:15:54](#)

وفارقوهن بمعروف اي اتركوهن حتى تنقضي علتهم ولا تضاروهن بمراجعة. وارشدوا دواعي منكم اي اشهدوا على صلاح رجلين عدلين منكم اي من المسلمين فلا يشهد كافر واقيموا الشهادة لله اي لا للمشهود عليه او له - [00:16:13](#)

بل لله تعالى يعني الانسان يجعل جميع اعماله لربه ومولى ذلكم يوعده به من كان يؤمن بالله بالله واليوم الآخر اي ذلكم المذكور في من اول السورة من احكام يؤمر به - [00:16:34](#)

يؤمر به وينفذه من كان يؤمن بالله واليوم الآخر. ومن يتق الله ذلكم يوعظ به. يعني هذي الاحكام الفقهية سميت لماذا سميت موعظة
فالناس لابد ان يكتظع ان يتعظ بالامور الشرعية نعم - [00:16:51](#)

ومن يتق الله اي في امره ونهيه فلا يعصه فيهما يجعل له مخرجا اي من كرب الدنيا والاخرة ويرزقه من حيث لا يحتسب اي من
حيث لا يرجو ولا يؤمن - [00:17:10](#)

فهو حسب اي كافيه لا لا يهيمه من امر دينه ودنياه قد جعل الله لكل شيء قدرا اي من الطلاق والعدة فغير ذلك حدا واجلا وقدرا ينتهي
اليه عن الايتين - [00:17:26](#)

ما زال السياق الكريم في بيان عدة واحكام الصلاة العدد في بيان العدد واحكام الطلاق والرجعة. قال تعالى فاذا بلغنا اي المطلقات
اجلهن اي طارتن قمار العدة. العرب تذكر الشيء بما قاربه. هسه لما يأذن المؤذن يجي يقول قد قامت وهي ما قامت الصلاة. لكن لقرب
قيامها نعم - [00:17:42](#)

فانتجوهن بمعروف اي راجعون. وسمي ايضا سجود ركوعا لقربه من الركوع وهكذا. نعم فامسكوهن بمعروف اي راجعوهن على
اساس حسن العشرة على اساس حسن العشرة والمصاحبة الكريمة لا للاضرار بهن كان يراجعها ثم يطلقها يطول عليها العدة يطول
عليها العدة فهذا يطول عليها العدة احسنت فهذا - [00:18:07](#)

لا يجوز لحرمة الاضرار بالناس. وفي الحديث لا ضرر ولا ضرار. نعم. فقلوه او فارقوهن بمعروف وذلك بان يعطيها ما بقي له من ما لها
ويمتعها بحسب حاله يمتعها يعطيها الزيادة تسمى بمتعة المطلقة - [00:18:32](#)

وقوله تعالى واشهدوا ذوي عدل منكم ايشهد على النكاح والطلاق والرجعة اما الاشهاد على النكاح فركن ولا يصحني بدون بالنسبة
الاشهاد بالزواج ركن من اركان الزواج. اما الاشهاد بالطلاق فما هو - [00:18:51](#)

واما في الصلاة والرجعة فهو مندوب. وقد مندوب بس احنا الان لما وجدت الناس يتساهلون فيه صرت الزم الناس بالرجعة على
الشهود ليش؟ لان اصبح لا يعرف يحزن ايه وقد يصح الطلاق والرجعة بدون ويشترط في شيخنا بلغت زوجته بدون زوج يصح -
[00:19:14](#)

واذا راجعها ما في احد قال لها راجعتك على مهلك السابق يصح لكن صرنا نلزم الناس لانه صار مطلق ما عنده الكفرة مطلقها وهي
مطلقها فلما اتينا بالشهود حتى يتوثق من هذا الامر - [00:19:40](#)

ويشترط في الشهود ان يكونوا عدولا وان يكونوا مسلمين لا كافرين. وقوله واقيموا الشهادة لله. اي ادوها على وجهها ولا تراب فيها
الا وجه الله عز وجل. وقوله ذلكم يوعظ به من كان يؤمن بالله واليوم الآخر. اي ذلكم المأمون به من - [00:19:56](#)

اول سورة كالتطلاق في طهر لم يجامعها فيه وكاحصاء العدة وعدم اخراج المطلقة من بيتها والامساك بالمعروف والفراق بالمعروف
والاشهاد في النكاح والطلاق والرجعة في الشهادة كل ذلك يوعده ان يؤمر به - [00:20:16](#)

يؤمر به وينفذه المؤمن بالله واليوم الآخر اذ هو الذي يخاطر يخاف عقوبة الله وعذابه. يعني المؤمن هو الذي يخاف عقوبة الله
ويخاف عقابها. هنا شوف التحديد لما وصفه ربه الانقاذ - [00:20:36](#)

ذلكم يوعظ به من كان يؤمن بالله واليوم الآخر تخويف ان الانسان لم يطلب الشهادة او تلاعب في امر الطلاق قوله تعالى ومن يتق
الله يجعل له مخرجا ويرزقه من - [00:20:50](#)

حيث لا يحتسب هذه الاية نزلت في عون ابن ما لك الاشجعي اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال يا رسول الله ان ابني ان
ابني اثره وجزعت اماتو - [00:21:05](#)

فجزعت امه فبم تأمرني؟ قال امرك وايانا ان تكثروا من قول لا حول ولا قوة الا بالله. فقالت المرأة نعم ما امرك به فجر فجعلان
يكثران منها فغفل العدو عن ابنهما فساق غنمهم وجاء بها الى ابويه فنزلت هذه الاية - [00:21:20](#)

وهي عامة في كل من يتقي الله تعالى فانه يجعل يجعل له من كل ضيق مخرجا ومن كل كرب فرجا ويرزقه من حيث لا ويحتسب
من حيث لا يرجو ولا يؤمن ولا ولا يفتر له على بال. ومن يتوكل على الله تعالى في امره فلا يفرط في امر - [00:21:43](#)

ولا يضيع حقوقه فان الله تعالى يكفيه ما يهمه امر دينه ودنياه. وقوله تعالى ان الله بالغ امره. اي منفذ امره في عبادته لا يعجزونه ابدا. وقد جعل لكل شيء قدرا اي مقدارا وزمانا ومكانا فلا يتقدم ولا يتأخر ولا يزيد ولا ينقص. فمن رضي فمن رضي - [00:22:03](#)

الرضا وما استفق فله ولا يقع في ملك الله الا ما يريد احسن كل شيء بامر الله سبحانه وتعالى قال من هلاية الايات من هداية الايتين لا تصح الرجعة الا في العدة. يعني اذا انتهت العدة لا يصح - [00:22:29](#)

لا يصح ان يراجعها لكن هذا قد تكون باينة بيننا صغرى البائنة الكبرى لا يحق له المهرجان حتى تمشي على زوج غيره بين الصغرى يحق له ان يتزوجها زواجا جديدا - [00:22:48](#)

وبرضاها بالزواج الثاني اما مدة العدة مجرد ان يقول لها راجعتك على مهلك السابق ترجع اليه ولا يشترط موافقتها طبعاً هي زوجة حكما لكن ربنا قد جعل هاي العدة فالمسألة - [00:23:03](#)

يعني حفظ الزواج من التصديق عنده وقت طويل للتأمل تحققت مؤخرا تحققت اشياؤها اذا ارادها يتقدم لها خطبة جديدة عقد جديد مهر جديد يعني حتى الاجابة القبول جديدين وهكذا نعم - [00:23:24](#)

اذا رفضت لا. الكبرى اذا طلقها طلقتين سابقتين. ثم اتى الكبرى بيدورة صغرى والبينونة الكبرى الطلاق مرتان فانساك بمعروف او تسريح باحسان في ظلها الثالثة مم ايه بيدونة بينما الصغرى بعدها - [00:23:44](#)

حق لا تتزوج وبينونة صغرى والكبرى الكبرى ما من حقه ان يتزوجها حتى تنكح زوجا غيره البينة الصغرى يحق له ان يتزوجها مباشرة عقد الزواج ومهر موافقتها هذا هو الفرق بين الصغرى والكبرى. نعم - [00:24:18](#)

يقول لا تحل مراجعة للاضرار ولكن للفضل والاحسان وطيب العشرة ثم يراجعها من اجل ان يصلحها الفساد مشروعية الاشهاد على الطلاق والرجعة معا. يشرع الاشهاد على الطلاق ورجع معه يشترط في الشهود العدالة فاذا - [00:24:39](#)

خفة العدالة في الناس استكثروا من الشهود العدالة مو قوية تأتي باكثر من شاهدين واعد الله الصادق بالفرج القريب لكل من يتقيه سبحانه وتعالى والرزق من حيث لا يرجع تقرير عقيدة القضاء والقدر - [00:25:01](#)

كفاية الله لمن توكل عليه. قاعد يقول من توكل على الله كيفاه اكمل ايها الفتى لما ذكر هذه ذوات الحيض ازيك يا رب من الايات والصغيرات واللافي قد عملنا عملية جراحية فرفعنا بيت الرحم. اذا رفعت بيت الرحم صارت لا تحل - [00:25:22](#)

وهل يوجد امرأة ترفع بيت رحمة قسم متراجع تقول للطبيب ارفعي بيت الرحم ما من حقه ان يدخل بيت الرحم موجودة لو فرض انفجر بيت الرحم او حصل فيه ورم - [00:25:45](#)

عافانا الله واياكم صافي اجمعين يحق لها ان تفعل هذا. لكن الانسان هاك لاجل منع الحمل او لاجل التخلص من الحيض لا يجوز شرعا والمرأة لما يأتيها الدم تؤجر لما تصبر وتحتسب - [00:26:00](#)

ويحتسب لها كأنها صلت واذا كانت معتادة لم يصلي مئة ركعة ايام الحين تنحسب لها كأنها صلت مئة ركعة فتؤجر على الصلاة وتؤجر زيادة وهو الامتثال في ترك الصلاة لان تركها للصلاة وامتنال شرعي - [00:26:17](#)

اقرأ ايها الفتى اعوذ بالله من الشيطان الرجيم فعندتهن ثلاثة اشهر واللافي لم يحضن واولاة الاحمال اجلهن يضعن حملهن ومن يتق الله يجعل له من امره يسرا ذلك امر الله ان - [00:26:33](#)

فلهم اليكم ومن يتق الله يكفر عنه سيئاته ويعظم له اجرا احسنت قلب لا يؤسن من المحيض اي النسوة اللافي يياسن من الحيض تم لان المرأة بقدرة الله تبقي اربع مئة بويضة - [00:27:18](#)

وهذا دم الحيض بقدرة الله تعالى لما تاتي البوية تنزل في اعلى الرحم يتحول جدار الرحم هكذا مثل هذه الورقة لاجل حفظ هذه البويضة ويتحول الها طعام قدرة الله تعالى - [00:27:46](#)

قال اذا لم تخصب البويضة ابدا هذا الدم اللي صار هكذا يعني غشى بيت الرحم يبدأ يتساقط قليلا قليلا حتى ينتهي جميعا لو فرضنا خصلت يبقى هذا الدم تتحول الى غذاء لهذا الجنين - [00:28:03](#)

ويفضل الغذاء هذا الى ان يخرج من بطن امه سبحانه الله يتحول الغذاء يختلف والهواء يختلف لتركبن طبقا عن طبق قال ان اغتبتن

اي شيء تكتم فيه عدتهن واللائي لم يحضن اي لكبر سن او صغر سن واولى في الاحمال اي ذوات الاحمال النساء الحوامل -

00:28:20

اجلهن اي في انقضاء عدتهن ان يظعن حملهن ربنا يقول والولاء يئسن من المحيض من نسائكم ان ارتبتم فعدتهن ثلاثة اشهر يعني لا يستطيع الانسان ان يعرف بدل عدة عن طريق الحيض لعدم وجود الحيض - 00:28:44

فعدتها بالزمن وهو ثلاث اشهر اليائسة والصغيرة التي نمتحن رفعت مثلهم واللائي لم يحضن اي وولاة الاحمال اجلهن ان يضعن

حملهن الحوامل اجلها بوظع الحمل سواء كانت مطلقة او معتزة من وفات - 00:29:01

ولا تعتد بابعد الاجلين كما ذهب اليه عبد الله بن عباس ومن يتق الله يجعل له من امره يسرا المرأة المطلقة او الزوج المطلق. كل من

اتقى الله ييسر الله له - 00:29:23

ابدا وما اصاب الناس من عراقيل او تأخر الاقامات او نحو ذلك فالأ بسبب الذنوب ذلك امر الله انزله اليكم ومن يتق الله يكفر عنه

سيناته ويعظم له اجرا شوف هذا ترغيب بالتقوى - 00:29:42

لما ذكر التيسير الدنيوي وذكر ايضا التيسير الاخروي فربنا جل جلاله بين هذا الشيء في غاية البيان وهذه واضحة فيما يتعلق بشرحها.

قال اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم ولا تضاروهن لتضييقوا عليهن - 00:30:00

يعني انت الان الها لا تيجي تضاربها وتعبها لاجل ان تتنازلك عن نصف المهر او جميع المهر او ما اشبه ذلك والانسان حينما يسكنها على

حسب مقدرتهم مو رأت بالف وميتين ليرة ويأجر لها بالفين ليرة - 00:30:22

بس اذا راتب سبعة الاف ريال بالفين ليرة ممكن نصيحة ابو احمد من وجدتم؟ هذا امر رباني ما من حقه ان تعترض ايه هذا ابو

الالف ابو الف ومئتين والفين يروح خمس مئة خلاص يعني ما يقارب - 00:30:42

ولا تضارهن لتضييقوا عليهن وان كن ولادة حمل فانفقوا عليهن حتى يضعن حملهن هاي حتى اذا كانت مبتوتة قلت له انت عندك زوجة

طلاقها رجعي تنفق عليه النفقة وتسكن اذا بلغها مرتين سابقة واليوم طلقها اليوم ما تبغى تاخذ غرضها وتاخذ مهرها وتروح لاهلها -

00:30:59

هذا هذا يجون ياخذوها لكن اذا كانت حامل لا الحامل حاملها الك وراح يجي واحد يسجل اسمك فلان ابن فلان الفلاني قال فانفقوا

عليهن حتى يضعن حتى يضعن حملهن لابد من النفقة - 00:31:24

فان ارضاه ليلتكم فاتوهن اجورهن لو فرضنا يعني ارادت الرضاعة له لمدة السنتين بالاجرة اذا تدفع لها الاجرة. واثتمروا بينكم

بمعروف. ايضا يحصل تشاور بينها وبين المطلقة في ما هو ما هو - 00:31:43

في مسألة الرضا وان وان تعاثرتم فسترضع له تلقيط الماردة هذا ابن فلان. فربنا جل جلاله ييسر من يرظعهم اه مم لا لا تبغى عنده في

البيت يأخذها الى اهلها وينفق عليها لانها تحمل جنيئة - 00:32:00

ويوفر لها يوفر لها الاحتياجات الاخرى يعني المفروض ان كان في جو حار فذهبت عند اهلها والحار شديد وظلمت مكيف يشتري

المكيف ويضعها مدة الحمل ثم يأخذها لينفق ذو ساعة من سעתه - 00:32:31

النفقة على حسب قدر مقدرة الانسان ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما اتاه الله. الانسان على قدر مقدرته. فربنا لا يكلف نفسا فوق

طاقاتها ثم قال لا يكلف الله نفسا الا ما اتاها. ربنا اعطاك شيء يكلفك فيما اعطاك. طبعاً الاية في يعني الاية في غاية الرحمة مع المكلف

- 00:32:48

واهدي في غاية الشدة مع المكلف مع ان كل هاي الاشياء اللي عرفتهم والاشياء اللي تستطيع ان تخدم بها الدين وانت ما تخدم بيها

الدين فربنا قد يحاسبك عليه لا يكلف الله نفسا الا مآتا ما اوتيته من علم وطاقه فانت مكلفا بهم - 00:33:12

سيجعل الله بعد عسر يسرا وهذا من رحمته ربنا جل جلاله قال وكاين من قرية عدت على امر ربها ورسله فحاسبناها حسابا شديدا

وعذبناها عذابا نكرا يعني القرى السابقة والمدن السابقة - 00:33:32

ربنا قد جعلها مثال لنا من اجل ان نرعوي وان لا نقع فيما وقع فيه لان سنة الله سبحانه وتعالى لا تحابي احدا فذاقت وبال امرها وكان

عاقبة امرها خسرا - 00:33:52

واذا حتى بالوقت ما بين ربح وخسارة اي شيء احذر ان تكون خاسرا وهذا رأي في الدنيا من الاخر اعد الله لهم عذابا شديدا فاتقوا الله يا اولي الباب الذين امنوا قد انزل الله اليكم ذكرا - 00:34:07

اه ماذا قال في سورة طه؟ قال من ولقد انزلنا اليك ذكرا من اعرض عنه مئة وواحد تقريبا لا من اعرض عنه يعني الامر هو في غاية الشدة والمسؤولية سورة طه ذكر فيها الذكر - 00:34:23

يعني القرآن في اولها وجعل سببا للإستعانة. صحيح وذكر في وسطها ايه وقد اتيناك ذكرى من اعرض عنه اي القرآن فانه يحمل يوم القيامة وزرا بفرضنا قال قد انزل الله اليكم ذكرا - 00:35:00

وهذي الاية لما ختم في هذه الاية بعد اي شيء بعد العذاب الدنيوي والعذاب الاخروي معناه ما المخرج من العذاب في الدنيا والاخرة الاعتصام بالقرآن رسوله يتلو عليكم ايات الله مبینات. طبعاً هذا فيه اشارة الى - 00:35:31

اهمية الحديث ومكانته. وان ربنا حينما انزل الكتاب قد هياً للكتاب رسولا يخدم هذا الكتاب ويعلم الكتاب ليخرج الذين امنوا وعملوا الصالحات من الظلمات الى النور معناه ان من لا يتبع الكتاب ولا الحديث فهو يكون في الظلمات - 00:35:50

ومن يؤمن بالله ويعمل صالحا يدخله جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها ابدًا قد احسن الله له رزقا الله الذي خلق سبع سماوات ومن الارض مثلهن. الله! خلقنا لاجل العلم والعمل - 00:36:11

كنت اكررها مع تبارك تتذكرون ومنذ شهر او شهرين لم نأتي بها ولا مرة لماذا خلقنا؟ تكتب لي وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون خلقنا لاجل عبادة لك خمسين بالمئة - 00:36:28

واذا اتيت بهذه الاية خلقنا لاجل العلم ولاجل العمل. احفظها وكررها دائما الله الذي خلق سبع سماوات ومن الارض مثلهن يتنزل الامر بينهن. لماذا؟ لتعلموا ان الله على كل شيء قدير. اي لاجل علم - 00:36:44

وان الله قد احاط بكل شيء علما فنسأل الله ان يعلمنا القرآن وان يحفظنا واياكم وامة محمد صلى الله عليه وسلم اجمعين علم العمر والله العظيم الاية والاية الاخرى كان - 00:37:04

ثقة الطلاق البدعي قال شيخ الاسلام ابن تيمية وابن القيم والصنعاني والشوكاني وبعض المعاصرين بانه لا يقع واستدل بحديث من عمل عملا ليس عليه امرنا فهو رد وهذا الاستدلال بعيد جدا. العبادة التي لم يتعبد بها النبي لا نتعبد بها - 00:37:26

اما الطلاق فثبت في صحيح البخاري ان ابن عمر طلق زوجته وهي ما لها وهي حائض قال مره فليراجعها وفي صحيح البخاري حسبت عليه تلك التقليدية فهذا ينبغي ان يكون مما لا يختلف فيه. فالطلاق البدعي محرم ولكنه يقع. نعم - 00:37:48

لعنة ما يصح ميسر ما يصير ما يصح ايه نعم شيخ لو طلقها طلاق وبعد ما اراد ان يصلي صلاة وقع الطلاق واحدة اذا طلقها طلاق منه وقع. واذا طلقها وهي ما زالت في ذمته ايضا يقع - 00:38:08

نعم يعني هسا عندنا فت خلل بالمحاكم. واحد طلقها بالبيت. يروح يم القاضي طلقته وكذا الا طلقها امامي فلما يطلقها ارامها تعتبر طلاقاً ثانية لو لو عفوا شيخ احمد يرجع رجوع للزواج - 00:38:43

هذا هنانا الزواج بعد الطلاق الاولى وبعده الطلاق الثانية هل يهدم الطلاقات في ذلك قولان؟ والراجح انه يهدم الطلاقات من الى بعد الثالث يهدمها فهذا من باب اولي انه يهدمها - 00:39:13

تمام مرحبا بالمشايخ ايه يا علماء يا فندم - 00:39:29